

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 404 @ منهما سرا لكن يجهر بهما إمام يريد تعليم مأمومين فإذا تعلموا أسر .
وانتقال لصلاة من محل أخرى تكثيرا لمواضع السجود فإنها تشهد له وتعبيري بذلك أعم من
قوله وأن ينتقل للنفل من موضع فرضه قال في المجموع وغيره فإن لم ينتقل فليفصل بكلام
إنسان و انتقاله لنفل في بيته أفضل لخبر الصحيحين صلوا أيها الناس في بيوتكم فإن أفضل
الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة ويستثنى نفل يوم الجمعة قبلها وركعتا الطواف
وركعتا الإحرام حيث كان في الميقات مسجد وزيد عليها صور ذكرتها في شرح الروض ومكث رجال
لينصرف غيرهم من نساء وخنائي للاتباع في النساء رواه البخاري وقيس بهن الخنائي وذكرهم
من زيادتي والقياس مكثهم لينصرفن وانصرفهم بعدهن فرادى وهذا أولى من قول المهمات
والقياس استحباب انصرفهم فرادى إما قبل النساء أو بعدهن وانصرف لجهة حاجة له أي جهة
كانت